رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المعاملات و الأخلاق

من أتلف ولو سهوا مال غيره ضمنه/الأحـــد)32-30-5202م(٣٢ رمضـــان ١٤٤٦هـ

صلاح الصاوي

هل من يكسر طبق او شيء للناس عليه ان يعوض صاحبه بدله طبعا تعويض قيم المتلفات حق الا اذا تنازل عنه صاحبه عندنا ثقافة تقول انت هتاخد العوض العوض حرام - 00:00:01

من الذي قال هنا اتلف شيئا عليه ان يصلحه او ان يعوض صاحبه ان اذا طابت نفسه صاحب الحق في التنازل عنه لكن يعني التعويض حتى لو عمل هزا طفل - 00:00:18

رحت زرت الطفل عندك واحد وكسر حاجب طفل غير مسئول شرعا في باب الديانة والتأثيم والتجريم. لكن في باب التعويض المدني مسئول ويطالب ويطالب بهذا وليه ابوه اليوم عادا هو اللي يدفع له تمن ايه الحاجة. اللي انكسر دي الا اذا طابت نفس صاحبها بان هو يعني - 00:00:34

آآ يعني يتنازل عن هذا الحق - 00:00:58